

إحكام الأحكام

باب العدة / الحديث 320 عدة سبيعة الأسلمية وقد توفي عنها سعد بن خولة .
الحديث الأول : عن سبيعة الأسلمية [أنها كانت تحت سعد بن خولة وهو من بني عامر بن لؤي
و كان ممن شهد بدرا فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل فلم أن تنشب أن وضعت حملها بعد
وفاته فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها أبو السنا بل بن بعكك رجل من بني
عبد الدار فقال لها : ما لي أراك متجملة ؟ لعلك ترجين للنكاح و ا □ ما أنت بناكح حتى
يمر عليك أربعة أشهر و عشر قالت سبيعة : فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت
فأتيت رسول ا □ صلى ا □ عليه و سلم فسألته عن ذلك ؟ فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي
و أمرني بالتزويج إن بدا لي] .
قال ابن شهاب : و لا أرى بأسا أن تتزوج حين وضعت و إن كانت في دمها غير أنه لا يقربها
زوجها حتى تطهر